جامعة القاهرة
كلية الحقوق

قيود الدعوى الجنائية

بين
النظرية والتطبيق

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في القانون

مقدمة من
عزت مصطفى الدسوقي
رئيس لجنة العسكرية العليا بوزارة الداخلية

إشراف
الأستاذ الدكتور/ مأمون سلامة
أستاذ قانون العقوبات والإجراءات
وعميد كلية الحقوق بنفس الجامعة

أول مارس ١٩٨٦

"بسم الله الرحمن الرحيم"

يرفع الله الذين آمنوا منكم • والذين أوتوا العلم درجات •

"صدق الله العظيم"

" شكـــر وتقديـــــــــــر "

أتقدم بخالص الشكر وجليل التقدير والعرفان للسيد الأستاذ / الدكتـــــــور مأمون سلامة الذى تفضل بالاشراف على هذه الرسالة ، وقدم باخـــــلاص كل عون ، وذلل كل صعوبـــــة ، وأعطى من وقته وجهده بلا حـــــدود مما كان له عظيـــــم الأثـــر فى ظهـــور هذه الرسالـــة بهذه الصورة .

أدامـــه الله لمحراب العلم إماما .... وأكثر من أمثاله لصرنا الحبيبة .

"عزت مصطفى الدسوقى "

إهـــــــداء :

إلـى روح والـــدى فى عليائهـــا .

إلـى زوجتى وأبنائى الذيـن تحملـوا الكثير فى سبيل تفرغـى لإعداد هذه الرسالة .

إلـى كل من يبنى لبنـــة فى صـــرح العدالـــــة .

مقدمـــــة :

إن الجريمة كظاهرة اجتماعية وإن لم تكن قدرا محتوما فى حياة الأفـراد ، إلا أنها قدر محتوم فى حياة الشعوب والأمم . فإذا كان من الممكن أن نجد أحـــــد الأفراد لم يقترف جريمة قط فى حياته ، فإنه من المستحيل أن نجد جماعة أو أمـة أو شعبـا يخلو من الجريمة . ومن هنا كانت مكافحة الجريمة واجبا مقدسا من أهم واجبات السلطـات التى تقوم على دعم الأمن فى الجماعـــــة .

ومكافحة الجريمة تتم بنوعين من التشريعات ، أولهما تشريعات التجريم والعقاب وهـى النصوص التى تجرم الأفعال وتبين العقوبات التى توقع على مرتكبهـا ، وثانيهمـــــا قوانين الإجراءات الجنائية ، وهـى القوانين التى تضع الاجراءات الواجب اتخاذهـــا لتوقيع العقاب على الجانـــــى .

والقوانين الاجرائية لا تقل أهمية عن قوانين العقوبات والتجريم فلا يكفى لضمـــان التطبيق المطرد وللعقوبـة اعتدالها ، وعدلها ، بـل لا بد من وجود نظم سليمة تقـرر لتعقب الجريمـة ومحاكمـة فاعلها فى سرعة بغير تسرع ، وفى حزم بغير افتئات ولا تطـرق ، بعيدا عن المساس بحريات المواطنين الأبرياء واستقرارهـم فى حياة اجتماعية كريمـة .

وفى معظـم عصور التاريخ كان المجنى عليه صاحب الحق فى معاقبة الجانى أو العفـو عنـه ، أما الجانى فلم يسلم له بحقـوق تذكر ، وفى القرن التاسع عشر وأوائل القـــرن العشرين زاد الاهتمـام بالجانـى على حساب المجنى عليه ، وفى أواخر القرن الحالـى ارتفعت أصوات كثيرة تدعو مـرة أخرى الى كفالة حقوق المجنى عليـه . وبعبارة أخـرى يتجـه الفقه الحديث الى ايجاد توازن بين حقـوق طرفى الجريمـة .

وان أهم مجال — فى نظرنـا — لاعمال هذا التوازن فى الدعـوى العمومية هو مباشرة الاتهام فيها . ونجد أن بعض النظم القانونية تقـرر حق الاتهـام للمجنى عليه ويبـدو ذلك واضحـا فى الدول التى تطبق نظام الاتهام الفردى ، بينما تقرر بعض النظم الأخرى هذا الحق للدولة تمارسه نيابة عن الأفراد ، ولا تعترف للمجنى عليـه بصفة الخصومـــة فى الدعوى الجنائية ، وهذه هى النظم التى تأخذ بمذهب الاتهام العام .

ومن المؤكد أن تطبيق نظام الاتهام الفردى على اطلاقه ، وكذلك تطبيق مذهب الاتهام العام دون قيد يرتب كثيرا من المشاكل والصعوبات يدور معظمها حول حق المجنى عليه فى مباشرة الدعوى الجنائية سواء أكان ذلك فى مذهب الاتهام الفردى ، أم فى مذهب الاتهام العام .

ففى مذهب الاتهام الفردى حيث يكون حق الاتهام للمجنى عليه توضع القيود على مباشرته للدعوى الجنائية لمعالجة عيوب اطلاق هذا المذهب ، وفى مذهب الاتهام العام حيث يكون حق الاتهام للنيابة العامة توضع القيود على سلطتها فى مباشرة الدعوى للتخفيف من عيوب استئثارها بهذه السلطة .

فقيود مباشرة الدعوى الجنائية باعتبارها الوسيلة الفعالة لعلاج عيوب تطبيق مذهبى الاتهام من الأهمية بمكان . الأمر الذى جعلنا نتناولها بالدراسة حتى نعرف ما اذا كانت كافية بصورتها الراهنة لاحداث التوازن بين حقوق المجنى عليه وحقوق الدولة فى مباشرة الدعوى العمومية . ومن خلال هذه الدراسة نحاول أن نقدم توصياتنا ومقترحاتنا فى هذا الشأن .

وللوصول الى هذه الغاية سوف نبدأ بحثنا بفصل تمهيدى نوضح فيه التطور التاريخى لقيود مباشرة الدعوى الجنائية ، وذلك لكشف الأسباب التى دعت بعض الدول الى تقرير هذا الحق لها وتركه للأفراد على سبيل الاستثناء ، أو تقريره للأفراد ووضع القيود عليه لصالح الدولة . ونبدأ ذلك بالقانون المصرى ، ثم القانون الأثينى والرومانى ، وأخيرا القانون الفرنسى والانجليزى .

وبعد ذلك نتناول موضوع بحثنا الرئيسى وهو قيود الدعوى الجنائية بين النظرية والتطبيق فى قسمين : تخصص الأول لبيان مضمون هذه النظرية والتفرقة بينها وبين ما قد يختلط بها من أفكار قانونية ، ثم نعرض لمفهومها فى ظل مذهب الاتهام الفردى ، وأخيرا نوضح هذا المفهوم فى منطق أصحاب مذهب الاتهام العام . وفى القسم الثانى نوضح تطبيق هذه القيود من الناحية العملية فى أوضح مجالاته فى الشكوى والطلب والاذن .

وبعد ذلك نختتم دراستنا بعرض لما نقترحه أو نوصي به للوصول بقيود مباشرة الدعوى الجنائية الى أحسن وضع لها يمكن من خلاله أن تحقق الهدف منها بايجاد أقصى درجة من التوازن بين حق المجنى عليه وسلطة النيابة العامة فى مباشرة الدعوى الجنائية .

والله ولى التوفيق .

« الفهرست »

رقم الصفحة	الموضوع	
أ	شكر وتقدير	
ب	أهداء	
ج	مقدمة	
١	فصل تمهيدى	
١	التطور التاريخى لنظرية قيود الدعوى الجنائية	
٤	المبحث الأول	
٤	فى القانون المصرى	
٥	المطلب الأول :	عند قدماء المصريين .
١٤	المطلب الثانى :	فى فترة الفتح المقدونى والرومانى .
١٤	الفرع الأول :	فترة الفتح المقدونى .
١٦	الفرع الثانى :	فترة الفتح الرومانى .
١٧	المطلب الثالث :	فترة مابعد الفتح الاسلامى .
١٩	الفرع الأول :	ولاية المظالم .
٢٠	الفرع الثانى :	الحسبة .
٢٢	المطلب الرابع :	خلال القرن التاسع عشر .
٢٥	المبحث الثانى	
٢٥	فى القانون الفرنسى	
٢٥	المطلب الأول :	فترة ماقبل القرن الرابع عشر .
٢٦	المطلب الثانى :	فترة ماقبل القرن الرابع عشر وقيام الثورة الفرنسية .
٢٦	الفرع الأول :	فى القانون الكنسى .
٢٧	الفرع الثانى :	فى القانون العادى .
٢٩	المطلب الثالث :	مرحلة مابعد الثورة الفرنسية .

رقم الصفحة		الموضـــوع
٣٠	المطلب الرابع :	مرحلة استقـرار المدعى العـام .
٣٣		المبحـث الثالث
٣٣		فى القانـون الانجلـيزى
٣٥	المطلب الأول :	فترة ماقبـل الفتح النورمنـدى .
٣٧	المطلب الثانى :	عهـد الفتح النورمنـدى .
٤١	المطلب الثالث :	مرحلة مابعـد الاستقرار وحتى القرن التاسع عشر .
٤٣		الفـرع الأول : نظام (الشرطة)
٤٦		الفـرع الثانى : نظام المدعى العام .
٥٠		المبحـث الرابـع
٥٠		فى القوانين الغربية القديمـة
٥٠	المطلب الأول :	فى القانـون الأثينى .
٥٣	المطلب الثانى :	فى القانـون الرومانـى .
٥٤		الفـرع الأول : من قيام روما الى أوائل القرن السابع .
٥٥		الفـرع الثانى : مرحلة قيام الامبراطورية الرومانيـة .
٥٨		الفـرع الثالث : من عهد أوجست حتى عهد جوستنيان .
٦٢		**القسم الأول**
٦٢		**النظرية العامة لقبول الدعوى الجنائية**
٦٢		**الباب الأول**
٦٥		**مضمون النظرية**
٦٧		الفصـــل الأول
٦٧		ماهيـــة القيـــود
٦٨		بـــدء الخصومة الجنائية
٧٣	المبحث الأول :	ضمون الحق فى الادعـاء جنائيـا .
٧٤		المطلب الأول : الاتهام حق أم واجب؟
٧٨		المطلب الثانى : الاتهـام سلطـة .
٨٤		المطلب الثالث : الفرق بين سلطة الادعاء وسلطة العقاب .

رقم الصفحة		الموضـــوع
٨٧	المبحث الثانى :	سلطة النيابة العامة على الدعوى الجنائية فى مرحلة الاتهام .
٩١		المطلب الأول : ضمون سلطة النيابة فى الدعوى الجنائية .
٩٣		المطلب الثانى : واجب النيابة العامة فى الدعوى الجنائية .
٩٦	المبحث الثالث :	انقضاء الاتهام بالتصالح والنزول عن الشكوى أو الطلب .
٩٧		المطلب الأول : الصـــلح .
٩٨		المطلب الثانى : النـــزول .
٩٩		الفصـــل الثانـى
٩٩		قيود الدعوى الجنائية ومايختلط بها من نظريات وأفكـــار قانونيـــــــــة
١٠٠	المبحث الأول :	قيود مباشـرة الدعوى الجنائية وأركان الجريمة .
١٠٢		المطلب الأول : ماهيـة أركان الجريمـة .
١٠٢		الفـرع الأول : تعريـف أركان الجريمـــة .
١٠٤		الفـرع الثانى : بيـان أركان الجريمـــة .
١٠٩	المطلب الثانى :	أوجه الشبه وأوجه الخلاف بين أركان الجريمة وقيود الدعوى .
١٠٩		الفـرع الأول : أوجـه الشبـه .
١٠٩		الفـرع الثانى : أوجـه الخـلاف .
١١٢	المبحث الثانى :	قيـود مباشرة الدعوى والشروط الموضوعية للعقاب .
١١٢		المطلب الأول : الشـروط الموضوعية للعقـــاب .
١١٧		المطلب الثانى : العلاقة بين الشروط الموضوعية للعقـــاب وقيـود مباشـرة الدعـوى .
١١٧		الفـرع الأول : اعتبـار القيود من الظروف .
١١٨		الفـرع الثانى : الربط بين القيود وسلطة الدول فى العقاب .
١٢٣	المبحث الثالث :	قيود الدعوى الجنائية وموانع المسئولية وموانع العقاب .
١٢٣		المطلب الأول : ماهيـة موانع المسئولية وموانع العقاب .
١٢٧		المطلب الثانى : أوجه الشبه وأوجه الخلاف بين الموانع والقيود .
١٢٧		الفـرع الأول : أوجـه الشبـــه .
١٢٨		الفـرع الثانى : أوجـه الخـــلاف .

رقم الصفحة	الموضـــوع
١٣٠	**الباب الثانى** **قيود الدعوى الجنائية فى مختلف مراحلها المختلفة**
١٣١	**الفصـــل الأول**
١٣١	**فى الاتهـــام الفـــردى**
١٣٢	المبحث الأول : ضمـون الاتهـــام الفردى :
١٣٤	المطلب الأول : الاتهام الفردى فى القانون الانجليزى .
	ـ الفرد هو صاحب الحق الأصلى فى الاتهام .
	ـ الدولة هى صاحبة الحق الأصلى فى الاتهام .
١٣٧	ـ رأينا فى الموضـــوع .
١٣٧	ـ أصحاب الحق فى الاتهام فى رأينا .
١٣٨	أولا : الفـــرد العـادى
١٤٠	ثانيا : النائب العـــام
١٤٠	ثالثا : مدير الاتهام العـام .
١٤٣	رابعا : هيئـات الشرطـــة
١٤٧	المطلب الثانى : الاتهـام الفردى فى النظام الجرمانى .
١٤٧	أولا : الدولة هى الأصل فى مباشرة الاتهـام .
١٤٩	ثانيـــا : الفـرد صاحب الحق فى الاتهـــام أيضا .
١٥٠	ـ قيام الحق فى الدعوى الجنائية الخاصة .
١٥١	ـ صاحب الحق فى هذه الدعـــــوى .
١٥٢	ـ كيفيـة مباشرة هذه الدعـــــوى .
١٥٤	ـ علاقة النيابـة العامة بالفرد فى مباشرة هـذه الدعـــوى .
١٥٥	ثالثـا : للفـرد أن يشارك فى الدعـوى الجنائيـــة .
١٥٧	المبحث الثانى : أسـس حـق الاتهـام الفـــردى :
١٥٨	المطلب الأول : القضـاء واجب يقابل حق الشكـوى .
١٦٠	المطلب الثانى : فكـرة المنازعـة الجنائيـــــة .
١٦٤	المطلب الثالث : الرغبة فى عدم تجميع سلطة الاتهام وتركيزها .
١٦٦	المطلب الرابع : الحريـــة الفرديـــة .

رقم الصفحة	الموضـــوع	
١٧٠	المبحث الثالث :	القيود الواردة على حق الاتهام الفردى واساءة استخدامه .
١٧١	المطلب الأول :	القيود الواردة على حق الاتهام الفـردى .
١٧١	الفـرع الأول :	عـــدم جواز النـزول .
١٧٢	الفـرع الثانى :	العفـــو الشامـــل .
١٧٣	الفـرع الثالث :	العفـو عن العقوبـة .
١٧٧	الفـرع الرابع :	اسقاط الحق والعدول عن الاتهام .
١٨١	المطلب الثانى :	اسـاءة استخـدام الحق فى الاتهام :
١٨٢	الفـرع الأول :	شـروط استعمال حق الاتهام .
١٨٤	الفـرع الثانى :	كيفية اساءة استخدام هذا الحق .
١٨٥	أولا :	تجـاوز حـدود حق الاتهام .
١٨٦	ثانيـــا :	التعسف والخطأ فى استعمال حق الاتهام .
١٩٠	المبحث الرابع :	تقويـم مذهب الاتهـام الفـردى .
١٩٠	المطلب الأول :	مزايا الاتهـام الفـــردى .
١٩٠	الفـرع الأول :	تعويـض المجنى عليه ماديا ومعنويا .
١٩١	الفـرع الثانى :	المجنى عليه أقدر الناس على تقديـــر ملاءمة مباشرة الاتهام فى الجرائم الخاصة .
١٩٣	الفـرع الثالث :	دعـم الحريـة الفرديـة .
١٩٤	الفـرع الرابع :	الحيلولة دون تركيز سلطة الاتهـام .
١٩٤	المطلب الثانى :	عيـوب الاتهـام الفـردى :
١٩٤	الفـرع الأول :	الاضرار بالأمن والنظام فى المجتمع .
١٩٥	الفـرع الثانى :	افلات المتهم من العقاب فى كثير من الأحيان .
١٩٥	الفـرع الثالث :	الحيلولة دون اصدار قرار بالعفو عنـــن العقوبة أو قانون بالعفو عن الجريمـــة .
١٩٧	الفـرع الرابع :	الاضـرار بالجرائـم العامـــة .
١٩٨	الفرع الخامس :	الاتهام الخاص حق أتى عليه الدهر .
١٩٨	الفرع السادس :	الاتهام الفردى كثير المخاطر قليل الفائدة .
١٩٩	الفرع السابع :	عدم جدوى نظام الاتهام الفردى .

رقم الصفحة		الموضـــوع
٢٠٢		الفصـــل الثانـــى فـــى الاتهـــام العـــــام
٢٠٢	المبحث الأول :	ضمون مذهب الاتهام العام
٢٠٢	المطلب الأول :	ماهيـة مذهب الاتهـام العـام .
٢٠٥		الفـرع الأول : مبدأ الشرعيـة .
٢٠٧		الفـرع الثانى : مبدأ الملاءمـة .
٢١٠	المطلب الثانى :	الأساس القانونى لمذهب الاتهام العـام .
٢١١		الفـرع الأول : آراء الفقه فى أساس حق النيابة فى الاتهام .
٢١١		النيابة العامة تنوب عن المجنى عليه .
٢١٢		النيابة العامة تنوب عن المجتمـــع .
٢١٢		النيابة العامة جزء من السلطة القضائية .
١٣		النيابة العامة جزء من السلطة التنفيذية .
٢١٣		الفـرع الثانى : طبيعة علاقة وزير العدل بالنيابة العامة فيما يتعلق بسلطة الاتهام .
٢١٧	المبحث الثانى :	تقدير مذهب الاتهام العـــام
٢١٧	المطلب الأول :	مزايـا مذهب الاتهـام العـام .
٢١٧		الفـرع الأول : دعم مبدأ العدالة والمساواة .
٢١٨		الفـرع الثانى : تحقيـق الأمن والنظـام .
٢١٨		الفـرع الثالث : دعـم مبدأ الملائمـــة .
٢١٩		الفـرع الرابع : تجنب تعسف المجنى عليه فى مباشرته لحقه فى الاتهـــام .
٢١٩		الفرع الخامس : دعـم مبدأ العفو عن الجريمة والعقوبة .
٢٢٠	المطلب الثانى :	عيـوب مذهب الاتهـام العام .
٢٢٠		الفـرع الأول : انتقاص حق المجنى عليه فى التقاضى .
٢٢١		الفرع الثانى : اساءة استعمال النيابة العامة لسلطـــة الاتهـام .

القسم الثاني
قيود مباشرة الدعوى الجنائية

٢٢٣

٢٢٤ تمهيد وتقسيم :

الباب الأول
الشكوى

٢٢٥
٢٢٥

٢٢٦ الفصل الأول

ماهية الشكوى

٢٢٦ المبحث الأول : تعريف الشكوى والفرق بينها وبين البلاغ.
٢٢٧ المطلب الأول : تعريف الشكوى.
٢٣٠ المطلب الثاني : مقارنة بين الشكوى والبلاغ
٢٣١ الفرع الأول : أوجه الشبه بين الشكوى والبلاغ.
٢٣٢ الفرع الثاني : أوجه الخلاف بين الشكوى والبلاغ.
٢٣٣ المبحث الثاني : ضمون الشكوى وأطرافها.
٢٣٣ المطلب الأول : ضمون الشكوى.
٢٣٧ المطلب الثاني : أطراف الشكوى.
٢٣٧ الفرع الأول : ممن تقدم الشكوى.
٢٣٨ أولا : طبيعة الحق في الشكوى.
٢٣٩ ثانيا : شروط الشاكي.
٢٤١ ثالثا : تعدد المجني عليهم.
٢٤٢ رابعا : صغر سن المجني عليه أو عته والحجر عليه.
٢٤٢ خامسا : تعارض مصلحة المجني عليه مع مصلحة من يمثله.
٢٤٣ سادسا : النزول عن الشكوى.
٢٤٣ سابعا : وفاة الشاكي بعد الشكوى وقبل النزول.
٢٤٤ الفرع الثاني : ضد من تقدم الشكوى ؟.
٢٤٦ الفرع الثالث : لمن تقدم الشكوى ؟.

الفصل الثاني

أحكام الشكوى

٢٤٩ المبحث الأول : الآثار الاجرائية المترتبة على قيد الشكوى.
٢٥٠ المطلب الأول : القاعدة والاستثناء عليها.

رقم الصفحة		الموضـــوع
٢٥٤	المطلب الثانى :	التلبس بجريمة يتوقف فيها تحريـــك الدعوى على شكـوى .
٢٥٧	المطلب الثالث :	ارتباط جريمة الشكوى بجريمة لا قيد عليها .
٢٦٠	المبحث الثانى :	آثار تقديم الشكوى وانقضاء الحق فيهـا .
٢٦٠	المطلب الأول :	الشروط الخاصة بالشكوى والآثار المترتبة على تقديمهـا .
٢٦٠	الفـرع الأول :	شـــروط الشكـوى .
٢٦٥	الفرع الثانى :	الآثار المترتبة على تقديم الشكوى .
٢٦٧	المطلب الثانى :	انقضاء الحق فى الشكـوى .
٢٦٧	الفـرع الأول :	أسباب انقضاء الحق فى الشكوى بوفـــاة ارادة المجنى عليه .
٢٦٧		أولا : وفاة المجـنى عليه .
٢٦٩		ثانيا : مضـى المـدة .
٢٧٢	الفـرع الثانى :	النزول عـن الشكـــوى .
٢٧٣		أولا : من يحـق له التنـازل .
٢٧٥		ثانيا : شكـــل الـنزول .
٢٧٦		ثالثا : وقت صدور الـنزول .
٢٨٢		الفصـــل الثالـث جرائـــم الشكـــــوى
٢٨٢	المبحـث الأول :	جـرائم الأشخـاص .
٢٨٢	المطلب الأول :	الزنـــــا .
٢٨٢	الفـرع الأول :	تقييـد حق النيابة فى رفع الدعوى ضـد الزوجـة الزانيـة .
٢٨٥		أولا : نـــزول الـزوج .
٢٨٧		ثانيـــا : رضـاء الزوج مقدما بالزنـا .
٢٨٨		ثالثـــا : عـدم تقديم الشكوى خلال ثلاثة شهور .
٢٨٨		رابعـــا : عفو الزوج بعـد الحكـم بالعقوبـــة .

رقم الصفحة		الموضـــوع
٢٩٢		المطلب الثانى : السـب والقـذف .
٢٩٢		الفـرع الأول : القـــذف .
٢٩٣		الفرع الثانى : الســـب .
٢٩٤		المطلب الثالث : الفعـل الفاضح غير العلنى .
٢٩٥		المطلب الرابع : عدم تسليم الصغير لمن له الحق فـى حضانته أو خطفه الحاصل من الأبويـن أو الجدين .
٢٩٥		المطلب الخامس: تشرد الحدث لمروقـه .
٢٩٧	المبحث الثانى :	جرائـــم الأمـــوال :
٢٩٧		المطلب الأول : السرقة بين الأزواج والأصول والفروع.
٣٠١		المطلب الثانى : الامتناع عن دفع النفقة المحكوم بهـا .
٣٠٢		**الباب الثانى**
٣٠٢		**الطلب**
٣٠٢		الفصـــل الأول
		ماهيـــــة الطلـــب
٣٠٢	المبحـث الأول :	تعريـف الطلـب .
٣٠٥	المبحث الثانى :	مقارنـة الطلب بالشكـوى .
٣٠٥		المطلب الأول : أوجه الشبه بين الطلب والشكـوى .
٣٠٦		المطلب الثانى : أوجه الخلاف بينهما .
٣٠٧		الفصـــل الثانـــى
٣٠٧		أحكام الطلـب
٣٠٧	المبحـث الأول :	أطـراف الطلب
٣٠٧		المطلب الأول : مقـدم الطلب.
٣٠٨		المطلب الثانى : الجهة المختصة بتلقى الطلب.
٣٠٨		المطلب الثالث : ضـد من يقدم الطلـب.

رقم الصفحة		الموضـــوع
٣٠٩	المبحث الثانى :	شـروط الطلب وآثـاره .
٣٠٩	المطلب الأول :	شـروط الطلب
٣١٢	المطلب الثانى :	آثـار الطلـب
٣١٢	الفـرع الأول :	آثـار تقديم الطلب .
٣١٥	الفرع الثانى :	أثـر الارتباط على الطلب.
٣١٧	الفرع الثالث :	النزول عن الطلب وأثـره .
٣١٩		الفصـــل الثالـث
٣١٩		الجـرائم التى يتوقف رفع الدعوى هنها على الطلب
٣١٩	المبحـث الأول :	العيب فى حق رئيس دولة أجنبيـــة .
٣٢٠	المبحث الثانى :	العيب فى حق مشـل لدولة أجنبية .
٣٢١	المبحث الثالث :	الجرائم الواقعة على رؤساء الهيئات والمصالح العامة .
٣٢٢		الباب الثالث الاذن
٣٢٢		الفصـــل الأول
٣٢٢		ماهيـــــــة الاذن
٣٢٢	المبحـث الأول :	تعريف الاذن .
٣٢٤	المبحث الثانى :	مقارنة الاذن بكـل من الشكوى والطلب.
٣٢٤	المطلب الأول :	الاذن والشكـوى .
٣٢٤	الفـرع الأول :	أوجـه الشبـــه .
٣٢٥	الفرع الثانى :	أوجـه الخـــلاف.
٣٢٦	المطلب الثانى :	الاذن والطلـب.
٣٢٦	الفـرع الأول :	أوجـه الشبـــه .
٣٢٧	الفرع الثانى :	أوجـــه الخـلاف .

رقم الصفحة		الموضـــوع
٣٢٨		الفصـــل الثانـــى
٣٢٨		أحكـــام الاذن
٣٢٨	المبحـــث الأول :	أطـــراف الاذن •
٣٢٨		المطلب الأول : سلطة طلب الاذن •
٣٢٩		المطلب الثانى : سلطة اصدار الاذن •
٣٣٠		المطلب الثالث : ضد من يصدر الاذن ؟ •
٣٣٠	المبحث الثانى :	القواعـد التى تحكـم الاذن •
٣٣٠		المطلب الأول : آثار صـدور الاذن •
٣٣٢		المطلب الثانى : عدم قابلية الاذن للنزول عنه أو الرجوع فيـه •
٣٣٤		الفصـــل الثالـث
٣٣٤		جرائـم الاذن
٣٣٤	المبحـث الأول :	جـرائم القضـــاء •
٣٣٦	المبحث الثانى :	جرائم أعضاء مجلس الشعب •
٣٣٧	المبحث الثالث :	الجرائـــم الجمركيـــة •
٣٣٧		المطلب الأول : الجرائم التى تقع من موظفى الجمارك ومن فى حكمهـــم •
٣٣٨		المطلب الثانى : جرائم التهريب الجمركى •
٣٤٠	المبحث الرابع :	جنـح الضرائـب •
٣٤٣		**الخاتمة**
٣٤٥	المبحـــث الأول :	الاقـتراحـات •
٣٤٦		المطلب الأول : تسويغ ومعيار توزيع الحق فى الاتهام •
٣٤٧		الفـرع الأول : تسويغ تخويل مباشرة الدعوى الجنائية للفرد •

رقم الصفحة		الموضـــوع
٣٤٧	أولا :	نظرية الجريمة الخاصة .
٣٤٨	ثانيا :	نظرية ترجيح مصلحة المجنى عليه على المصلحة العامـــة .
٣٤٩	ثالثا :	نظريـــة الملائمـــة .
٣٥١	رابعا :	رأينـــا فى الموضـــوع .
٣٥٢	الفرع الثانى :	معيار توزيع الحق فى الاتهام .
٣٥٢	أولا :	التحديد بموجب قاعدة عامـــة .
٣٥٢	ثانيا :	التحديد بطريق التعـــيين .
٣٥٣		ـ المعيار فى رأينـــا .
٣٥٦		ـ قيام الحق فى الدعوى الجنائية الخاصة .
٣٥٦		ـ صاحب الحق فى الدعوى الجنائية الخاصة .
٣٥٦		ـ كيفيـــة مباشرة الدعـــوى الجنائية الخاصة .
٣٥٩	المطلب الثانى :	رأينا فى تقييد حرية النيابة العامة والمجنى عليه فى مباشرة الدعـــوى الجنائية .
٣٥٩	الفـــرع الأول :	تقويـــم القيود الحالية على مباشرة الدعوى الجنائية .
٣٦٠	الفرع الثانى :	قيود الدعوى الجنائية العموميـــة .
٣٦١	الفرع الثالث :	قيود الدعوى الجنائية الخاصة .
٣٦٣	المبحـــث الثانى :	التوصيـــات .
٣٦٨		**المراجـــع**
٣٦٨	أولا :	المؤلفات الفقهيـــة .
٣٦٨		ـ باللغـــة العربيـــة .
٣٨٤		ـ باللغـــة الفرنسيـــة .
٣٧٨		ـ باللغـــة الانجليزية .
٣٨٠	ثانيا :	المجلات والبحـــوث والدواريـــات .
٣٧٥		ـ باللغة العربيـــة .
٣٨٤		ـ باللغات الأجنبية .
٣٨٥		ـ الفهـــرســـت .